

**FCTC**

اتفاقية منظمة الصحة العالمية الإطارية  
بشأن مكافحة التبغ

## مؤتمر الأطراف في اتفاقية منظمة الصحة العالمية الإطارية بشأن مكافحة التبغ

FCTC/COP/6/INF.DOC./2

الدورة السادسة

٤ آب/ أغسطس ٢٠١٤

موسكو، الاتحاد الروسي، ١٣-١٨ تشرين الأول/ أكتوبر ٢٠١٤

البند ٦-٤ من جدول الأعمال المؤقت

# ترتيبات دعم السفر المتاحة لأطراف اتفاقية منظمة الصحة العالمية الإطارية بشأن مكافحة التبغ

## تقرير أمانة الاتفاقية

١- نبعت ترتيبات دعم السفر المقدمة لأطراف اتفاقية منظمة الصحة العالمية الإطارية بشأن مكافحة التبغ (اتفاقية المنظمة الإطارية) حتى الدورة الرابعة لمؤتمر الأطراف ضمناً، والمنعقدة في تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٤، من الممارسة المتبعة أثناء مفاوضات الاتفاقية المذكورة التي أولت اهتماماً خاصاً لضمان مشاركة المندوبين من البلدان المنخفضة الدخل وبلدان الشريحة الدنيا من الدخل المتوسط. وجرى اتباع هذه الممارسة بعد ذلك إزاء المشاركة في اجتماعات مؤتمر الأطراف وهيئاته الفرعية، ولاسيما دورات هيئة التفاوض الحكومية الدولية المعنية بوضع بروتوكول بشأن الاتجار غير المشروع بمنتجات التبغ (هيئة التفاوض) واجتماعات أفرقة العمل التي أنشأها المؤتمر.

٢- وشمل الدعم المالي المقدم بموجب هذه الترتيبات توفير تذاكر السفر بالدرجة السياحية، ودفع بدلات المعيشة اليومية لممثل واحد عن كل بلد من البلدان المنخفضة الدخل وبلدان الشريحة الدنيا من الدخل المتوسط.

٣- وبغية ضمان مواءمة ترتيبات دعم السفر المتاحة لأطراف اتفاقية المنظمة الإطارية مع السياسات الإدارية لمنظمة الصحة العالمية،<sup>١</sup> فقد اتخذ مؤتمر الأطراف<sup>٢</sup> في دورته الرابعة قراراً بشأن التدابير المالية المتصلة بتلك الترتيبات حتى الدورة الخامسة لمؤتمر الأطراف ضمناً. وشملت هذه التدابير توفير ما يلي: (أ) تذكرة سفر بالدرجة السياحية وتسديد بدل المعيشة اليومي لمندوب واحد عن كل طرف من أقل البلدان نمواً؛ (ب) تذكرة سفر فقط بالدرجة السياحية لمندوب واحد عن كل طرف من البلدان المنخفضة الدخل وبلدان الشريحة الدنيا

١ انظر القرارين ج ص ع ٥٠-١ و ج ص ع ٥٢-٩ (المتاحين على العنوان التالي: <http://apps.who.int/iris/handle/10665/79352>).

٢ القرار FCTC/COP4(21). كل قرارات مؤتمر الأطراف ووثائقه متاحة على العنوان التالي: <http://www.who.int/fctc/publications>.

من الدخل المتوسط التي لا تتدرج ضمن فئة أقل البلدان نمواً. ومع إقرار جميع الأطراف بأهمية المشاركة الواسعة في عمل مؤتمر الأطراف، فقد اتخذ القرار في ظل قيود الميزانية حيث أن عدداً من الأطراف رأى أنه ينبغي تخصيص المزيد من الموارد للأنشطة ذات الأولوية القصوى.

٤- وبعد مداوالات مطوّلة حول هذه المسألة خاضها مؤتمر الأطراف في دورته الخامسة،<sup>١</sup> فقد أكد مجدداً قراره بمواصلة ترتيبات دعم السفر المتاحة للأطراف مع الترتيبات المعتمدة لدى منظمة الصحة العالمية، ولكنه قضى مع ذلك، وضمن جملة أمور، بمواصلة تقديم دعم السفر حتى الدورة السادسة للمؤتمر ضمناً عند المستوى ذاته الذي اعتمده في دورته الرابعة.<sup>٢</sup> فضلاً عن ذلك فقد قرر المؤتمر في دورته الخامسة تغطية تكاليف بدلات المعيشة اليومية للبلدان المنخفضة الدخل وبلدان الشريحة الدنيا من الدخل المتوسط التي لا تتدرج ضمن فئة أقل البلدان نمواً من الموارد المتاحة من الأموال الخارجة عن الميزانية. وعلاوة على ذلك فقد طلب المؤتمر إلى الأمانة أن تأخذ بعين الاعتبار قراره بشأن ترتيبات دعم السفر في الميزانية وخطة العمل المقترحتين للفترة ٢٠١٦-٣.٢٠١٧

٥- واستجابة للقرار (FCTC/COP5(18) فإن هذا التقرير يوفر معلومات عن تمثيل الأطراف في دورات مؤتمر الأطراف وهيئة التفاوض وعن مستوى الأموال المنفقة على دعم السفر للأطراف منذ نفاذ الاتفاقية، بما في ذلك عدد الأطراف التي تلقت مثل هذا الدعم.

٦- ويمكن الاطلاع على المزيد من المعلومات عن الممارسة ذات الصلة فيما يتعلق بترتيبات دعم السفر في منظمة الصحة العالمية والمعاهدات الأخرى لمنظومة الأمم المتحدة في الوثيقة التي طُرحت أمام الدورة الخامسة للمؤتمر بهذا الشأن.<sup>٤</sup>

### تمثيل الأطراف في دورات المؤتمر واجتماعات الهيئات الفرعية

٧- يعرض الجدولان ١ و ٢ أدناه مستوى تمثيل الأطراف في دورات المؤتمر وهيئة التفاوض بالمقارنة مع العدد الإجمالي للأطراف وقت كل دورة، بما في ذلك عدد الأطراف التي كانت مؤهلة لتلقي دعم السفر في كل دورة وتلك التي تلقت مثل هذا الدعم لمندوب واحد من مندوبيها المعتمدين. وقد عُقدت كل دورات هيئة التفاوض في جنيف، في حين انعقدت الدورة الأولى فحسب لمؤتمر الأطراف في هذه المدينة.

٨- وترد قائمة بأسماء الأطراف المندرجة في عداد البلدان المنخفضة الدخل وبلدان الشريحة الدنيا من الدخل المتوسط وقت الدورة السادسة لمؤتمر الأطراف في ملحق الوثيقة الحالية.<sup>٥</sup>

١ انظر المحاضر الموجزة لمداوالات اللجنة "ب" في الدورة الخامسة لمؤتمر الأطراف، الوثيقة FCTC/COP/5/REC/2.

٢ انظر القرار (FCTC/COP5(18).

٣ انظر الوثيقة FCTC/COP/6/24.

٤ انظر الوثيقة FCTC/COP/5/22.

٥ يستند تصنيف البلدان المنخفضة الدخل وبلدان الشريحة الدنيا من الدخل المتوسط إلى تصنيف البنك الدولي (انظر: <http://data.worldbank.org/about/country-classifications/>). وتم الحصول على قائمة أقل البلدان نمواً من مكتب الممثل السامي للأمم المتحدة المعني بأقل البلدان نمواً (انظر: <http://unohrrills.org/about-ldcs/>).

## الجدول ١: تمثيل الأطراف في دورات المؤتمر

الدورة ١٦ (٢٠١٤)	الدورة ٥ (٢٠١٢)	الدورة ٤ (٢٠١٠)	الدورة ٣ (٢٠٠٨)	الدورة ٢ (٢٠٠٧)	الدورة ١ (٢٠٠٦)	
١٧٩	١٧٦	١٧١	١٦٠	١٤٦	١١٥	١- العدد الإجمالي للأطراف وقت الدورة
-	١٣٦ (٪٧٧)	١٣٧ (٪٨٠)	١٣٠ (٪٨١)	١٢٩ (٪٨٨)	١٠٨ (٪٩٤)	٢- العدد الإجمالي للأطراف الممثلة في الدورة (كنسبة مئوية بالمقارنة مع البند ١ أعلاه)
٧٩ (٪٤٤)	٨١ (٪٤٦)	٨٧ (٪٥١)	٨٤ (٪٥٢)	٦٩ (٪٤٧)	٥٦ (٪٤٨)	٣- عدد البلدان المنخفضة الدخل وبلدان الشريحة الدنيا من الدخل المتوسط وقت الدورة (كنسبة مئوية بالمقارنة مع البند ١ أعلاه)
-	٢٦١ (٪٧٥)	٧٨ (٪٩٠)	٧٠ (٪٨٤)	٦٧ (٪٩٧)	٥٢ (٪٩٣)	٤- عدد البلدان المنخفضة الدخل وبلدان الشريحة الدنيا من الدخل المتوسط الممثلة في الدورة والمتلقية لدعم السفر (كنسبة مئوية بالمقارنة مع البند ٣ أعلاه)

## الجدول ٢: تمثيل الأطراف في دورات هيئة التفاوض

الدورة ٥ (٢٠١٢)	الدورة ٤ (٢٠١٠)	الدورة ٣ (٢٠٠٩)	الدورة ٢ (٢٠٠٨)	الدورة ١ (٢٠٠٨)	
١٧٤	١٦٨	١٦٥	١٦٠	١٥٢	١- العدد الإجمالي للأطراف وقت الدورة
١٣١ (٪٧٥)	١٤١ (٪٨٤)	١٣٨ (٪٨٤)	١٢٩ (٪٨٠)	١٣٣ (٪٨٨)	٢- العدد الإجمالي للأطراف الممثلة في الدورة (كنسبة مئوية بالمقارنة مع البند ١ أعلاه)
٨٠ (٪٦١)	٨٤ (٪٦٠)	٨٥ (٪٦٢)	٨٧ (٪٦٧)	٨١ (٪٥٣)	٣- عدد البلدان المنخفضة الدخل وبلدان الشريحة الدنيا من الدخل المتوسط وقت الدورة (كنسبة مئوية بالمقارنة مع البند ١ أعلاه)
٦٤ (٪٨٠)	٧٧ (٪٩٢)	٧٧ (٪٩٠)	٧٥ (٪٨٦)	٧١ (٪٨٨)	٤- عدد البلدان المنخفضة الدخل وبلدان الشريحة الدنيا من الدخل المتوسط الممثلة في الدورة والمتلقية لدعم السفر (كنسبة مئوية بالمقارنة مع البند ٣ أعلاه)

- ١ لم تكن المعلومات المتعلقة بتمثيل الأطراف في الدورة السادسة للمؤتمر متاحة عند كتابة هذه الوثيقة.
- ٢ تلقت الأمانة ترشيحات من ٧٢ من البلدان المنخفضة الدخل وبلدان الشريحة الدنيا من الدخل المتوسط للمشاركة في الدورة الخامسة لمؤتمر الأطراف. على أن ١١ طرفاً ألغى مشاركته أو لم يحضر إلى الدورة.

٩- ويظهر الجدول ١ أن عدد أطراف اتفاقية المنظمة الإطارية قد زاد باطراد منذ الدورة الأولى للمؤتمر (كما زاد عدد المندوبين المشاركين في دورات المؤتمر) ولكن عدد الأطراف المشاركة في دورات المؤتمر لم يشهد اتجاهًا مماثلاً. كما يوضح الجدول أن عدد البلدان المنخفضة الدخل وبلدان الشريحة الدنيا من الدخل المتوسط شكل نسبة تراوحت بين ٤٤٪ و ٥٢٪ من العدد الإجمالي للأطراف وقت كل دورة. أما التمثيل الفعلي لهذه البلدان في دورات المؤتمر فقد تراوح بين ٩٧٪ (الدورة ٢) إلى ٧٥٪ (الدورة ٥) من العدد الإجمالي لمثل هذه الأطراف في الاتفاقية؛ أي أنها لم تكن جميعها ممثلة على الرغم من توافر الدعم المالي، ولذلك فقد تكون هناك عوامل أخرى أثرت على مسألة مشاركتها.

١٠- وبالمثل فإن التمثيل الإجمالي للأطراف في دورات هيئة التفاوض يظهر انخفاضاً طفيفاً على مدى الزمن. وتراوح تمثيل البلدان المنخفضة الدخل وبلدان الشريحة الدنيا من الدخل المتوسط في دورات الهيئة بين ٦٤٪ و ٧٧٪ من العدد الإجمالي للأطراف الحاضرة.

#### أفرقة العمل التي أنشأها المؤتمر

١١- تتحدد المشاركة في أفرقة العمل التي ينشئها المؤتمر وفقاً لعملية العضوية والترشيح التي يرسبها وللاهتمام الذي تبديه الأطراف الراغبة في التمتع بعضوية هذه الأفرقة. وفي الفترة الممتدة من الدورة الأولى إلى الدورة الخامسة للمؤتمر تم عقد ٢٧ اجتماعاً لاثني عشر فريقاً من الأفرقة العاملة بين الدورات (أفرقة عاملة، وأفرقة خبراء، وأفرقة دراسة، وأفرقة صياغة مفتوحة العضوية) التي أنشأها المؤتمر لتعمل على عدد من أحكام اتفاقية المنظمة الإطارية.

١٢- وفي المتوسط فإن عضوية الأفرقة العاملة بين الدورات (باستثناء أفرقة الخبراء الذي يحدد المؤتمر عادة عدداً أقصى للمشاركين فيها من كل إقليم) تتراوح بين ٢٥ إلى ٥٠ عضواً نصفهم تقريباً من الأطراف من البلدان المنخفضة الدخل وبلدان الشريحة الدنيا من الدخل المتوسط.

١٣- وكما سبقت الإشارة أعلاه فقد تم توفير دعم السفر إلى الأطراف من البلدان المنخفضة الدخل وبلدان الشريحة الدنيا من الدخل المتوسط المشاركة في اجتماعات الأفرقة العاملة بين الدورات وفقاً لسياسات السفر التي اعتمدها المؤتمر وقت الاجتماع. وأدرجت التكاليف ذات الصلة في خطة العمل والميزانية اللتين أقرهما المؤتمر لهذه الأنشطة.

#### تكاليف دعم السفر

١٤- تم تمويل ترتيبات دعم السفر المتاحة للأطراف لتيسير مشاركتها في دورات المؤتمر في معظم الأحيان من المساهمات المقدره الطوعية على نحو ما اعتمدها المؤتمر. وعند عقد دورات المؤتمر خارج مدينة جنيف تجري تغطية التكاليف الإضافية (التي تمثل الفرق بين التكاليف التي تتكبدتها الأمانة بالمقارنة مع تكاليف دورة تُعقد في جنيف) من جانب البلد المضيف. وموّلت ترتيبات دعم السفر للدورات الأولى، والثانية، والرابعة لهيئة التفاوض من المساهمات المقدره الطوعية في حين قام المكتب الأوروبي لمكافحة الغش بتمويل الترتيبات المذكورة المتعلقة بالدورتين الثالثة والخامسة واجتماعات الأفرقة العاملة غير الرسمية المعنية بالبروتوكول التي انعقدت في الفترة الفاصلة بين الدورتين الرابعة والخامسة لهيئة التفاوض.

١٥- وغطت المساهمات المقدره الطوعية في معظم الحالات تكاليف ترتيبات دعم السفر للأفرقة العاملة بين الدورات بمساهمات خارجة عن الميزانية وردت إلى بعض تلك الأفرقة.

١٦- ويعرض الجدول المدرج أدناه مستوى الأموال المنفقة في كل فترة مالية لتمويل تكاليف سفر البلدان المنخفضة الدخل وبلدان الشريحة الدنيا من الدخل المتوسط في اجتماعات مؤتمر الأطراف وهيئاته الفرعية.

**الجدول ٣: الأموال المنفقة على ترتيبات دعم السفر الخاصة بالأطراف من البلدان المنخفضة الدخل وبلدان الشريحة الدنيا من الدخل المتوسط (بالدولار الأمريكي)**

2013-2012		2011-2010		2009-2008		2007-2006		
تغطية بأموال خارجة عن الميزانية	تغطية بالمساهمات الطوعية المقدرة	تغطية بأموال خارجة عن الميزانية	تغطية بالمساهمات الطوعية المقدرة	تغطية بأموال خارجة عن الميزانية	تغطية بالمساهمات الطوعية المقدرة	تغطية بأموال خارجة عن الميزانية	تغطية بالمساهمات الطوعية المقدرة	
3,272	220,142	7,286	532,442	-	500,149		880,700	المؤتمر
257,332	74,606	100,910	378,491	460,467	1,139,606			هيئة التفاوض
293,039	29,141	91,422	202,093	-	478,051		400,000	الأفرقة العاملة بين الدورات وحلقات العمل الإقليمية
<b>553,643</b>	<b>323,889</b>	<b>199,618</b>	<b>1,113,026</b>	<b>460,467</b>	<b>2,117,806</b>		<b>1,280,700</b>	المجموع الفرعي
<b>877,532</b>		<b>1,312,644</b>		<b>2,578,273</b>		<b>1,280,700</b>		المجموع الكلي

١٧- وكما أشار هذا التقرير فإن سياسة السفر التي اعتمدها المؤتمر قد طبقت منذ الدورة الأولى له على دوراته ودورات هيئة التفاوض واجتماعات الهيئات الفرعية سواء بسواء، وكان لها أثر على مستوى الأموال المخصصة للأنشطة ومشاركة الأطراف المعنية.

#### تكاليف السفر الواسطة للاجتماعات المعقودة في جنيف

١٨- تُقدر التكلفة الواسطة لتذكرة السفر إلى جنيف ذهاباً وإياباً بنحو ٢٦٠٠ دولار أمريكي. وبالنسبة لدورة اعتيادية للمؤتمر مدتها ستة أيام في جنيف فإن متوسط بدل المعيشة اليومية لكل مندوب تبلغ قرابة ٣١٨٠ دولاراً أمريكياً، و ١٧٠٠ دولار أمريكي لاجتماع اعتيادي مدته ثلاثة أيام لفريق عامل استناداً إلى بدل المعيشة اليومي المطبق في جنيف في ١ تموز/يوليو ٢٠١٤.

#### الإجراء المطلوب من مؤتمر الأطراف

١٩- مؤتمر الأطراف مدعو إلى الإحاطة علماً بالمعلومات الواردة في هذه الوثيقة.

## الملحق

البلدان المؤهلة لتلقي الدعم الخاص بالسفر  
(البلدان المنخفضة الدخل وبلدان الشريحة الدنيا من الدخل المتوسط في ١ آب/ أغسطس ٢٠١٤)

مدغشقر	أفغانستان
مالي	أنغولا
موريتانيا	أرمينيا
ولايات ميكرونيزيا الموحدة	بنغلاديش
منغوليا	بنن
ميانمار	بوتان
ناورو	دولة بوليفيا المتعددة القوميات
نيبال	بوركينافاسو
نيكاراغوا	بوروندي
النيجر	الرأس الأخضر
نيجيريا	كمبوديا
نيووي	الكاميرون
باكستان	جمهورية أفريقيا الوسطى
بابوا غينيا الجديدة	تشاد
باراغوي	جزر القمر
الفلبين	الكونغو
جمهورية مولدوفا	جزر كوك
رواندا	كوت ديفوار
ساموا	جمهورية كوريا الديمقراطية الشعبية
سان تومي وبرينسيبي	جمهورية الكونغو الديمقراطية
السنغال	جيبوتي
سيراليون	غينيا الاستوائية
جزر سليمان	مصر
سري لانكا	أثيوبيا
السودان	السلفادور
سوازيلند	غامبيا
الجمهورية العربية السورية	جورجيا
طاجيكستان	غانا
تيمور - لشتي	غواتيمالا
توغو	غينيا
توفالو	غينيا - بيساو
أوغندا	غيانا
أوكرانيا	هندوراس
جمهورية تنزانيا المتحدة	الهند
أوزبكستان	كينيا
فانواتو	كيريباتي
فييت نام	قيرغيزستان
اليمن	جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية
زامبيا	ليسوتو
	ليبيريا

= = =

١ أدرجت أسماء أقل البلدان نمواً باللون الغامق.